

الغارات

[72] تذنيب قد يطن قويا أن عدة من علمائنا أيضا غير من سميناه قد نقلوا عن الغارات للثقفى وان لم يصرحوا بنقلهم عنه وذلك كالحسن بن علي بن شعبة (ره) في تحف العقول، والشيخ المفيد (ره) في الارشاد، والشرىف الرضى (ره) فى نهج البلاغة، وأضرابهم، لان دأبهم فى تأليفاتهم المذكورة قد جرى على حذف الاسانيد والطرق والاكتفاء بنقل المتون وقد يظهر ذلك لمن تدبر فى ترتيب نقلهم وسياق عباراتهم وقد أشرنا إلى بعض ذلك فى تعليقاتنا على الكتاب وإنما تعرضنا لهذا البعض لاقتضاء المقام اياه وتركنا سائره بحاله. فمنها ما أشرنا إليه عند قوله عليه السلام: " وهو يرى لآخيه عفوة " فان السيد (ره) قد نقل العبارة فى نهج البلاغة بعبارة " غفيرة فى أهل أو مال " ثم قال: " ويروى عفوة من أهل أو مال، والعفوة الخيار من الشئ يقال: أكلت عفوة الطعام أى خياره ". (انظر ص 80 - 81 من الكتاب الحاضر) إلى غير ذلك من نظائره التى أشرنا إليها. كلمة حول كتاب الغارات قال الشيخ آقا بزرك الطهرانى (ره) فى الذريعة (ج 16): " كتاب الغارات لآبى إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفى نزيل اصفهان المتوفى سنة 283، ذكره النجاشى، وكان نسخة منه عند المجلسى وينقل عنه فى البحار، وحصل عند شيخنا النورى فاستنسخه بخطه، ويوجد أيضا فى مكتبة راجه، فىض آباد المارى 2 ". أقول: عده الشيخ (ره) أيضا فى الفهرست من كتبه. وأما النسخة التى أشار إليها صاحب الذريعة فهى ما عرفه المجلسى (ره) نفسه وقال فى الفصل الاول من فصول مقدمة البحار وهو الفصل الذى فى بيان
